

92301 - حكم الاتجار في السوق السوداء - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل الاتجار في السوق السوداء حلال ام حرام؟ وقد اجاب على هذا السؤال سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز وكانت اجابة سماحته بانه لا مانع من التجارة في السوق السوداء. وانا لي تعليق هنا على هذه الاجابة - [00:00:00](#)

وهو المعروف عن السوق السوداء هو احتكار البضاعة ومنعها لحين ان تنتهي من السوق. وبعد ذلك سيتم بيعها للمسلمين بأسعار مرتفعة. وفي هذه الحالة يضطر المسلمون للشراء بأسعار مرتفعة لاحتياجهم لهذه السلع ولانها ليست متوفرة الا بالسوق السوداء. وهذا استغلال للمسلمين وبمنطق - [00:00:20](#)

الفترة فيما يبدو هذا شيء غير محلل في الاسلام. فكيف احل سماحة الشيخ ابن باز التجارة في السوق السوداء؟ والحال ذكر يرجى الافادة جزاكم الله خيرا الذي يرى فيه الجواب هو اننا نعتقد - [00:00:51](#)

ان سوق السوداء هي السوق العامة التي يبيع فيها الناس ويشترى فيها الناس غير ما يقع في البنوك والمصارف المعروفة السوق السوداء التي جرى فيها الفتوى هي ما يقع بين الناس في اسواقهم بيعهم وشراءهم - [00:01:11](#)

وانه لا حرج ان يبيع في السوق العامة ولا يتقيد بما في البنوك من الاسعار هذا هو اللي اردنا اما اذا كان هناك سلع تحتكر وتضر المسلمين يضر المسلمين احتكارها - [00:01:27](#)

هذا مسألة اخرى هذه مسألة اخرى مسألة الاحتكار والاحتكار ممنوع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المحتكر لا يحتكر الا خاطئ فلا يجب الاحتكار الاطعمة ولا نحوها على الصحيح ما يضر المسلمين - [00:01:43](#)

الذي مثلا يحبس السلع التي يحتاجها المسلمون من طعام او غيره مما يحتاجه الناس حتى يغلى وحتى يرتفع حتى يبيع للناس بسلاح في زمن مرتفع هذا لا يجوز لا في السوداء ولا في غير السوداء. هم. لا يجوز للمسلم ان يحتكر ما يضر المسلمين احتكاره حتى يبيعه بالغلاء - [00:01:58](#)

من يجب ان يبين مع الناس ويوسع على الناس فليس لمن عنده طعام والناس محتاجون اليه ان يحتكره حتى يبطل في عصره وليس من عنده سلاح وقت الحاجة الى الجهاد في البلد ان يحتكر حتى يرتفع اسعاره لا بل عليه يبيع في الحال - [00:02:21](#)

يحتاجها المسلمون من الجهاد الشرعي او لاكلهم وشربهم او لبسهم ونحو ذلك وليس له يحتكر شيئا يضر مسلمين احتكار هذي قاعدة هذا الصحيح وبعض اهل العلم قيد هذا بالطعام والصواب انه لا يتقيد بالطعام. فكل شيء احتكاره يضر المسلمين فانه يمنع احتكاره. والواجب على المسلم الا يحتار - [00:02:42](#)

طعاما او غير طعام هذا هو جواب السائل. جزاكم الله - [00:03:08](#)